



1987

08 ماي 2023

بلاغ

تعتزم بلدية جندوبة تنظيم امتحان مهني لترسيم العملة الوقتيين من الوحدة الثانية وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

نوع المناظرة	الرتبة	عدد الخطط المعرضة للمناظرة	تاريخ الامتحان	تاريخ ختم الترشحات	شروط المشاركة	الاختبارات	الوثائق المطلوبة
امتحان مهني للترسيم	عامل صنف 05	01	22 جوان 2023	22 ماي 2023	*العملة الوقتيون الذين لهم اقدمية سنة على الأقل بهذه الصفة	امتحان مهني	يجب على المترشحين للإمتحان المهني المشار إليه أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم في الآجال المحددة وتسجل وجوبا بمكتب الضبط المركزي لبلدية جندوبة وتكون مرفوقة بالوثائق التالية : 1- شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية . 2- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الحال للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من المكلف بالكتابة العامة أو من ينوبه . 3- نسخة من أول قرار انتداب بصفة عون وقتي و عند الإقتضاء نسخة من كل قرار تجديد الانتداب بهذه الصفة . 4 - نسخة من عقود الانتداب وتجديدها سواء الخاضعة منها إلى التأشير أو المعفاة إن وجدت . 5- نسخة من بطاقة تعريف وطنية ونسخة من الشهادات العلمية . 6- بطاقة إرشادات مدعمة بالحجج . 7- تقرير تقييمي ممضى من الرئيس المباشر . 8 - كشف في الدورات التكوينية التي قام بها المعني بالأمر مدعمة بالحجج ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يسجل بمكتب الضبط بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات .

المكلف بالكتابة العامة
محمد بن محسن
مكلف بالكتابة العامة
بلدية جندوبة



ق ر ر

من المكلف بالكتابة العامة ببلدية جندوبة مؤرخ في 08 ماي 2023 بتعلق بفتح امتحان مهني لترسيم عامل وقتي صنف "05" لفائدة بلدية جندوبة .

إن المكلف بالكتابة العامة لبلدية جندوبة ،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 و المتعلق بحل المجالس البلدية، وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 1936 لسنة 1998 المؤرخ في 12 أكتوبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالأعوان الوقتيين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 560 لسنة 2008 المؤرخ في 04 مارس 2008،

و على الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الإنتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات ،

وعلى الأمر الحكومي عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 المتعلق بضبط أحكام استثنائية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى المنشور عدد 07 المؤرخ في 12 فيفري 2023 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام الاستثنائية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى القرار المؤرخ في 08 ماي 2023 المتعلق بضبط عدد الأعوان و العملة الوقتيين المزمع ترسيمهم في إطار الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها بالأمر عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 ،

وعلى القرار المؤرخ في 08 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحانات المهنية لترسيم العملة الوقتيين في إطار الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها بالأمر عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 ،

وعلى مکتوب السيد والي جندوبة المؤرخ في 2023/03/10 المتعلق بالتكليف بمهمة تسيير الشؤون العادية لبلدية جندوبة وإدارتها.

قرر ما يلي :

الفصل الأول : يفتح ببلدية جندوبة ولفانديتها يوم 22 جوان 2023 والأيام الموالية امتحان مهني لترسيم عامل وقتي صنف 05

الفصل 2 : حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3 : تختم قائمة الترشيحات يوم 22 ماي 2023.

جندوبة في 08 ماي 2023

المكلف بالكتابة العامة

ماهل محسني

مكلف بالكتابة العامة

بلدية جندوبة

